

المجلس 17) | شرح موطأ الإمام مالك بن أنس | الشيخ عبدالمحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول الامام مالك ابن انس رحمه الله تعالى في كتابه الموفق ما جاء في بناء الكعبة - 00:00:00
عن مالك عن ابن شهاب عن سال ابن عبد الله ان عبد الله ابن محمد ابن ابي بكر الصديق اخبر عبد الله ابن عمر عن عائشة رضي الله
عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الم تر ان قومك حينوا - 00:00:20
والشعبة اقتصر على قواعد ابراهيم. قالت فقلت يا رسول الله افلا تردها افلا تردها على قواعد ابراهيم؟ فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لولا حدثان قومك بالكفر قال فقال عبد الله بن عمر لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ما ارى رسول الله ترك
اغتنام الركبتين - 00:00:37
الذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتم على قواعد ابراهيم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك
على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. يقول الامام مالك الامام مالك رحمه الله في الموطأ باب باب -
00:01:05
في بناء الكعبة اه الكعبة يعني بناها ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام وكانت يعني يعني ممتدة يعني من جهة الشمال بمقدار ستة
اذرع يعني من من يعني من هذا من داخل الحجر - 00:01:27
ولكن قريشا لما بنوها وقصرت بهم النفقة بصره او تركوا جزءا من من الكعبة من ارض الكعبة خارج البنيان ووضعوا يعني ذلك
الحجر الذي هو علامة على ان ما داخله ان ما كان داخله من الكعبة حتى لا يكون الطواف من - 00:01:48
ليه؟ لان الانسان لو طاف من داخله طاف في بعض الكعبة ونمط فيها كلها فالرسول عليه الصلاة والسلام اخبر عائشة يعني ان قريشا
لما بنوها اسفروا عن قواعد يعني انهم لم يصلوا الى القواعد - 00:02:11
يعني نهايتها من جهة الشمال وانما تركوا مقدار ستة تزرع سبعة ووضعوا هذا الحجر الذي علامة على ان ما كان داخله من الكعبة حتى
يطوف ناس من وراءه ويكون طوافهم بكامل الكعبة - 00:02:28
اما لو حصل الطواف داخل الحجر فانه طواف في بعض الكعبة ولا يصح ولو كان شوطا واحدا لو حصل انه احدى شوطا واحدا فانه
يعني لا يعتبر لا يعتبر طاف حتى يكون طاف - 00:02:46
رفع من وراء الحجر الرسول عليه الصلاة والسلام اخبر عائشة بان وجهها اعتصرت له النفقة وانه حصل منه ذلك وانهم اقتصر على
بعضها ولم يعني يأتوا بها وهذا الحديث رواه البخاري ومسلم - 00:03:03
وهما متفق عليه نعم المالك العروة عن ابيه ان عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت ما ابالي اصليت في الحجر ام في البيت ثم
ذكر هذا الاثر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لا ابالي اصل ليلة الحجر ام بالبيت - 00:03:18
يعني في داخل الكعبة او في الحجر لانها كلها من الكعبة لانها كلها من الكعبة فهذا يعني اثرا عن عائشة موقوف على عائشة ولكنه جاء
حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لها - 00:03:40
يعني انها لما طلبت منه ان تصلي في البيت قال لها صلي في الحجر فانه من البيت فانهم من البيت فاذا هذا الاثر الذي جاء عنها جاء

عن رسول الله جاء عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان انها تصلي وان صلاتها - [00:03:54](#)

هذا الحجر يعني مثل صلاتها في البيت لانه جزء من البيت. نعم وعن مالك انه سمع ابن شهاب يقول سمعت بعض علمائنا يقول ما

حجر الحجر فطاغ الناس من ورائه الا - [00:04:12](#)

لا ارادة ان يستوعب الناس الطواف بالبيت كله ثم ذكر يعني هذا الاثر عن مالك وان الحجر انما وضع يعني يعني ليستوعب الناس

الطواف للبيت كله لانه لو لم يكن هنا حجر والناس طافوا بجوار الكعبة المبنية - [00:04:28](#)

التي بناتها قريش فانهم طافوا ببعض الكعبة المقصود يعني هذا هو المقصود من الحجر وبعض الناس او العوام او اشباه العوام

يقولون هذا حجر اسماعيل. وهذا غلط. هذا ليس بصحيح. لان اسماعيل - [00:04:48](#)

بنى الكعبة مع ابيه وكان البناء يعني موجود من داخل يعني هذا المكان لكن هذا الحجر ما وجد الا في زمن قريش فيعني تلاقى انه

حجر اسماعيل هذا من الخطأ - [00:05:07](#)

زين وانما هو يعني وضع الحجر حتى يعرف ان ما كان داخل ان ما كان داخله فهو من البيت ولكن قريشنا هم اخرجوه لانها قصرت

بهم النفقة والطواف لا يصح الا من ورائه - [00:05:21](#)

نعم قال رحمه الله تعالى الرمل في الطواف عن مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال رأيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:38](#)

امل من الحجر الاسود حتى انتهى اليه. ثلاثة اطواق فذكر الرمل والرمل هو الاسراع مع مقارنة الخطى وهو يطوف بالكعبة وذلك في

الاشواط الثلاثة الاول من الحجر من الحجر الاسود الى الحجر الاسود يعني ثلاث اشواط كاملة - [00:05:54](#)

الكاملة الاولى التي هي اول اول الطواف واذا رمل اربع ثلاث اشواط فانه يمشي اربعا يمشي في الاربعة الباقية ولو انه

نسي ولم يتذكر الا في الاشطر الاربعة لا لا يهمل لانه لانها سنة فات محلها - [00:06:16](#)

لانها سنة فات محلها ومحلها الاشواط الثلاثة فلو تذكر الرمل في الشوط الرابع وما بعده فانه لا يرمي في الاشواط الباقية. لان لان

الرمل في الاشواط الثلاثة وهي سنة فات محلها ولو لم لو لم يرموا الانسان ليس عليه شيء - [00:06:39](#)

لان هذه من الامور المستحبة وليست من الامور الواجبة. لكن السنة والمستحب ان الانسان يرمل والرمل هو الاسراع مع مقارنة

الخطى يعني لا يجري العدو يرفض وانما يعني يعني يسرع يسارا خفيفا - [00:07:00](#)

هو هو مع مقارنة الخطى يعني لا يليق بري جريا ولا يعد عدوا وانما يمشي وانما يصلح اسراء غير المعتاد من المشي بين معتاد للمشي

وهذا وهذا ثبت وهذا جاء في حديث جابر رضي الله تعالى عنه في الحديث الطويل - [00:07:19](#)

ولكنه جاء الرمل ايضا عن ابن عباس وعن ابي وعن ابن عمر يعني في الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يعني

انه كان يرمل يعني في هذه الحيلة - [00:07:42](#)

فالرمل في حديث جابر في صحيح مسلم وجاء من حديث ابن عمر وابن عباس في الصحيحين. نعم قال مالك وذلك الامر الذي لم

يزل عليه اهل العلم ببلدنا الذي هو الرمل نعم - [00:07:55](#)

عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان يرمل من الحجر الاسود الى الحجر الاسود ثلاثة اطواق ويمشي اربعة اطواف اه ثم ذكر هذا

الاثر عن عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه وهو موقوف عليه ولكنه جاء عنه في الصحيحين انه رفعه الى رسول الله صلى الله عليه

وسلم - [00:08:14](#)

نعم عن مالك عن هشام ابن عروة ان اباه عروة كان اذا طاف بالبيت يسأل اشواط الثلاثة يقول اللهم لا اله الا انت وانت تحيي بعد

ما امت صوته بذلك ثم ذكر هذا الاثر عن عن الزبير انه كان يعني يذكر الله عز وجل - [00:08:34](#)

وذكر الله عز وجل مشروعة في الطواف. الانسان يذكر الله ويدعو يأتي بالذكر والدعاء وتناء الله عز وجل. وليس هناك يعني دعاء

معروف يعني ثابت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه يؤتى به الا بين الركن اليماني والحجر الاسود فانه يقول ربنا اتنا في الدنيا

حسنة وفي الآخرة حسنة - [00:09:01](#)

فهو كان عذاب النار واما يعني في غير ذلك فان الانسان يدعو ويقرأ القرآن ويذكر الله عز وجل وليس هناك ذكر معين يعني الا يعني هذا الذي ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام عند عندما يكون بين الحجر الاسود والركن اليماني - [00:09:24](#) عندما يتجاوز الركن اليماني متجه للحجر الاسود فانه يدعو بهذا الدعاء ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وليس هناك دعاء للاشواط الشوط الاول كذا والثاني كذا والثالث كذا ما جاء في ذلك سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. نعم -

[00:09:45](#)

وعن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه انه رأى عبدالله ابن الزبير رضي الله عنهما احرم بعمره من التنعيم. قال ثم رأيت سعى حول البيت الاشواط الثلاثة ثم ذكر هذا الاثر عن ابن الزبير وكان بمكة وهو مقيم بمكة واهل مكة يحرمونه من خارج الحرم بالعمره -

[00:10:06](#)

وقد فعل يعني هذا الرمل من الاشواط الثلاثة الاول فهذا يدلنا على ان من جاء محرما سواء كان من اهل مكة احرم من التنعيم ومن خارج الحرم او ممن جاء من العراق - [00:10:28](#)

آ انه يعني يرمل في هذا الطواف الذي هو طواف العمرة يعني الاشواط الثلاثة الاول فقط نعم قال عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا احرم من مكة لم يطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتى يرجع من منى - [00:10:43](#)

وكان لا يرمل اذا طاف حول البيت اذا احرم من مكة ثم ذكر ثم ذكر هذا الاثر عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه وانه اذا احرم مكة يعني ما ما يأتي للكعبة ويطوف بها - [00:11:05](#)

لانه سيذهب الى منى وانما يعني يذهب للحج ولا ولا يأتي الكعبة ويطوف بها. وانما كان الطواف يأتي به بعد بعد ما يأتي. بعد ما يأتي بالحج لطواف الافاضة طواف الافاضة والسعي بين الصفا والمروة يأتي بذلك بعد الحج - [00:11:18](#)

واما قبل الحج فانه لا يشرع للانسان اذا احرم من مكة ان يذهب الكعبة ويطوف بها وثم يذهب بل يحرم من مكة ثم يذهب الى منى اهل مكة يحرمون من منازلهم وغيرهم من الآفاقيين الذين هم نازلون بمكة وقد احلوا من عمرهم وهم متمتعون يحرمون من -

[00:11:36](#)

منازلهم ويذهبون الى منى وبعد الحج يأتون يعني ويطوفون طواف الافاضة ويسعون المروة. اما كون الانسان يحرم من مكة ثم يذهب ويطوف كانه يريد ان يودع البيت وهو رايع الى منى - [00:12:00](#)

هذا ما جاء في سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام بل اهل مكة وغير اهل مكة من المقيمين بها يحرمون من منازلهم ويذهبون الى منى. نعم قال رحمه الله تعالى الكلام في الطواف - [00:12:17](#)

عن مالك انه بلغ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قضى طوافه بالبيت وركع الركعتين واراد ان يخرج الى الصفا والمروة استلم الركن الاسود قبل ان يخرج - [00:12:34](#)

ثم ذكر السلام استلام الاستلام في الطواف. الاستلام في الطواف الاستئناف الطواف يعني يكون للحجر الاسود الركن اليماني يعني يستلمه بيده يستلمه بيده يستلم الحجر الاسود والركن اليماني ويقبل الحجر الاسود - [00:12:50](#)

ويقبل الحجر الاسود ويقبل يده اذا اذا مسحه بيده فانه يقبله بيده يقبل يده واما الركن اليماني فانه يمسح ولا يقبل ولا تقبل اليد اذا مسحته ولا يشار اليه ولا يشار اليه وانما المفروض في المشروع في حقه - [00:13:11](#)

انما هو الاسلام باليد فقط انه الاستلام باليد فقط والرسول عليه الصلاة والسلام كان يستلم الركنين اليماني والحجر الاسود وكان يقبل الحجر الاسود وكذلك اذا كان راكبا فانه يمسحه بمحجن ويقبل محجن - [00:13:31](#)

ومعنى ذلك ان ان الحجر الاسود المشروع فيه التقبيل وكذلك سواء قبله يعني بفمه او او او طبع تقويه بالفم وكذلك اذا او يقبل يده التي مسحته واذا كان يعني راكبا يعني آ يمسح في شيء معه - [00:13:52](#)

في مأذن او غيره ويقبل المحجن هذا هو الذي فعله رسول الله عليه الصلاة والسلام. واذا لم يستطع فانه يشير اليه ويكبر. اذا حاذاه تشير اليه ويكبر فاذا الحجر الاسود يعني فيه التقبيل وفيه الاستلام وفيه الاشارة - [00:14:23](#)

وكذلك ايضا عند يعني عند هذا يقول بسم الله والله اكبر اذا مسحه بسم الله والله اكبر واما الحجر الركن اليماني فانه لا يذكر. ليس فيه ذكر عنده عنده ذكر وليس عنده اشارة وليس عنده تقبيل وانما المشروع فيه انما هو المسح فقط - [00:14:43](#)

نعم وذكر هذا الاثر هذا الحديث الذي جاء في حديث جابر الطويل وهو ان الرسول صلى الله عليه وسلم بعدما طاف بالبيت يعني صلى الركعتين يعني آآ رجع واستلم الحجر - [00:15:07](#)

وهذا يدلنا على ان الحجر يستلم بعد يعني بعد ما يفرغ الانسان من الطواف ويصلي ركعتين وقبل ان يذهب الى يعني اذا تيسر اذا تيسر ذلك بانه يفعل كما جاء ذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:15:29](#)

فاذا الحجر الاسود يعني يستلم عند في الطواف وكذلك يستلم بعد الفراغ من الطواف وصلاة الركعتين وقبل ان يذهب الى هذا هو الذي جاءت في سنة رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وهذا جاء في حديث جابر الطويل. نعم - [00:15:47](#)

عن مالك عن هشام العروة عن ابيه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف كيف صنعت يا ابا محمد استلام الركن فقال عبد الرحمن فقال عبد الرحمن استلمته وتركت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبت - [00:16:09](#)

ثم ذكر يعني هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عوف يعني هو فيه محتمل الانقطاع لكن لكن كون الانسان يعني كونه آآ ينسح ويصرخ يعني هذا هو الاصل فيه لانه ليس ليس واجبا - [00:16:33](#)

بل الانسان يمسح او لا يترك لكن الاولى ان يمسح الاولى ان يمسح لكن لو ترك فانه انما ترك سنة يعني يعني لا يؤخذ على تركها لانه يثاب سنة المستحب يثابه قاعدة ولا يعاقب تاركا - [00:16:52](#)

ويطلب الشارع طلبا غير جازم فللإنسان ان يستلم وله الا يستلم. لكن اذا كان الاستلام آآ لا يحصل لا بمشقة وباضرار باحد من الناس عند عند الاستلام او في الطريق اليه فان فان ترك الاستلام اولى - [00:17:11](#)

من الاستلام لان الاستلام مستحب واذا الناس حرام ولا يرتكب امر محرم من اجل الوصول الى امر تحب تمام هنا الحديث هشام بن عروة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:17:30](#)

هذا عن ابيه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن بن عوف نعم يعني كان فيه انقطاع. نعم عن مالك عن هشام العروة ان اباه عروة كان اذا طاف بالبيت يستلم الاركان كلها وكان لا يدع اليماني الا ان - [00:17:47](#)

ونبه علي ثم ذكر يعني هذا الاثر عن ابن عمر انه كان العروة عن عروة عن عروة انه كان يستلم الاركان كلها ولا يدع استلام الركن اليماني الا ان يغلب عليه - [00:18:09](#)

يعني معناه انه يحافظ على الركن اليماني وانه لا يتركه الا اذا اذا اذا غلب عليه وانه لم يتمكن منه لكن ما جاء في استلام الاركان كلها هذا غير مستقيم. لان هو الركنان الحجر الاسود والركن اليماني. واما الركنان الشاميان الذين للحجر فانهما لا - [00:18:25](#)

سلامات. فانهما لا يستلمان والاستلام انما يكون للحجر الاسود للركن اليماني فقط نعم قال رحمه الله تعالى تقبيل الركن الاسود في الاستلام عن مالك عن هشام العروة عن ابيه ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال وهو يطوف بالبيت للركن الاسود انما انت حجر - [00:18:45](#)

ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك. ثم قبله ثم ذكر يعني تقبيل الركن الاسود بالاستلام. تقبيل الركن الاسود في الاستلام. تقبيل الركن اشد الاسلام الحجر الاسود. يعني الحجر الاسود تقبيله فانه يقبل يعني في حال الطواف - [00:19:10](#)

ويعني وكذلك يستلم باليد وتقبل اليد يعني ما يقبله بفمه او يعني اه يقبله او يمسح يده ويقبل يده فيقبل يده يعني وعمر رضي الله عنه يعني وقف عند الحجر قال انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني اقبله كما قبلتك. قال هذا حتى - [00:19:37](#)

مع الناس وحتى يعرف الناس ان هذا انما هو اتباع للسنة وان هذا الفعل انما هو اتباع لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم. والحديث يعني ثبت في الصحيحين حديث تقول عمر والحديث الاسود وكونه قال هذا - [00:20:02](#)

لولا اني لولا اني اقبلك ما قبلتك يعني هذا ثبت في الصحيحين يعني عن عمر رضي الله عنه وعن اضافة ذلك الى الرسول عليه الصلاة

والسلام وانه متبع للرسول صلى الله عليه وسلم يعني في - [00:20:17](#)

قال ما لي؟ فالانسان يقبله اذا تمكن وان لم يتمكن يمسح بيده ويقبلها واذا لم يتمكن لا من هذا اشار اليه وكبر. نعم قال له لكنه عند

الاشارة يكبر فقط - [00:20:33](#)

واما عند تقبيل والاستلام نقول بسم الله والله اكبر. نعم قال مالك سمعت بعض اهل العلم يستحب اذا رفع الذي يطوف بالبيت يده عن

الركن اليماني ان يضعها على فيه - [00:20:53](#)

ايش لون قال مالك سمعت بعض اهل العلم يستحبوا اذا رفع الذي يطوف بالبيت يده عن الركن اليماني ان يضعها على يعني معناه انه

يعني اذا استلم الركن يقبل يده - [00:21:12](#)

لانه مسحت الركن يعني وهذا يعني وهذا هو الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يعني آآ انه كان يستلمه ويقبل يده

واذا كان راكبا يستلمه المحزن ويقبل المحزن - [00:21:32](#)

يعني يقبل ما سلم به. ان قبله بنفسه وان وان لم يقبله وانما مسحه فانه يقبل ما مسحه به ان كان مسحه بيده يقبل يده وان كان

مسحه بمحجل وهو راكب - [00:21:49](#)

فانه يقبل المحزن هذا هو الذي فعله رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم يقول مالك سمعت بعض اهل العلم يستحب اذا

رفع الذي يطوف بالبيت يده عن الركن اليماني - [00:22:05](#)

على فيه. لا لا هذا ركن يماني. هذا انا كلامي يتعلق بالحجر الاسود لكنه ما دام اليماني فان انه لا يوضع عليها وانما الفرض فيه

المشروع فيه الاستلام فقط فلا تقبل اليد ولا يقبل هو ولا يشار اليه - [00:22:22](#)

وانما تقبيل تقبيل تطويل الماء المنشأة به. والاشارة هذه من من خصائص الحجر الاسود. نعم قال رحمه الله تعالى ركعتا الطواف عن

مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه انه كان لا يجمع بين السبعين لا يصلي بينهما ولكنه - [00:22:43](#)

وكان يصلي بعد كل سبع ركعتين. وربما صلى عند المقام او عند غيره اعد قال رحمه الله تعالى ركعتا الطواف نعم. المالكيين عن هشام

العروس عن ابيه انه كان لا يجمع بين السبعين لا يصلي بينهما - [00:23:11](#)

ولكنه كان يصلي بعد كل سبع ركعتين وربما صلى عند المقام او عند غيره الانسان عندما يعطوه الطواف له ركعتان يعني بعد ما

يطوف كل سبع يطوفه يركع ركعتين لكن اذا كان يعني الانسان له حالتان اما انه - [00:23:35](#)

يعني يطوف سبعة اشواط ثم ركعتين ثم يرجع ويطوف مرة اخرى هذا هو الاصل وهذا هو الذي يعني ينبغي لكن يعني يجوز لان لو

ان انسانا يعني اتي بسبع ثم بسبع متصلة ثم فانه يصلي ركعتين - [00:24:03](#)

ثم ركعتين عن الاسبوع الاول وركعتين عن الاسبوع الثاني لكن الاول هو الاولى ان الانسان يصلي يطوف سبعة اشواط ثم يصلي

ركعتين ثم يأتي ويطوف سبع اشواط ويصلي ركعتين وهكذا - [00:24:27](#)

فكل منهما شائع الا ان هذا هو الأولى هذا هو الأولى وصلاة ركعتين حول الكعبة حول المقام يعني وخلف المقام هذا هو المستحب اذا

تيسر واما تيسر صلاها في اي مكان من المسجد - [00:24:45](#)

نعم قال يحيى سهيل مالك عن عن الطواف ان كان اخف على الرجل ان يتطوع فيقرن بين الاسبوعين او اكثر ثم يركع ما عليه من

ركوع تلك السبوع قال لا ينبغي ذلك وانما السنة ان يتبع كل سبع كل سبع ركعتين - [00:25:01](#)

ولهذا قول مالك رحمه الله ان الأولى او ان الإنسان الذي ينبغي ان يفعله هو الأول ان كل من يطول ثلاثة اشهر يصلي ركعتين كله

بعدها ركعتين لكن ان يكون يجمعها - [00:25:24](#)

يكون هذا يعني انه لا انه لا ينبغي ولكن ان فعله فانه لا بأس في ذلك لكن هذا هو الاولى الذي قاله مالك نعم وقال مالك في الرجل

يدخل الطواف فيسهو - [00:25:39](#)

حتى يطوف ثمانية او تسعة اطواف قال يقطع اذا علم انه قد زاد. ثم يصلي ركعتين ولا يعتد بالذي كان زاد. ولا ينبغي له ان يبني على

السبعة حتى يصلي سبعين جميعا - [00:25:56](#)

لان السنة في الطواف ان يتبع كل سبع ركعتين يعني هذا هو قول مالك رحمه الله بان كل يعني يكون بعد ركعتين وانه اذا يعني قال اذا اذا اذا شك - [00:26:16](#)

انا في الاول قال ما لك الرجل يدفع الطواف الطواف يدخل الطواف فيسهو حتى يطوف ثمانية او تسعة اطواف قال يقطع اذا علم انه قد زاد ثم يصلي ركعتين. يعني يقول انه اذا اذا سبعة اشواط ثم يعني سهى - [00:26:32](#)
فاتى بشوط او شوطين فانه يقطع الطواف ويصلي ركعتين ولا يعتد يعني يعني بهذين بهذين الشوطين الذين جاء بعده سبعة بينما يقطع ويصلي لان هذه زائدة نعم قال بعد ذلك ولا ينبغي له ان ان يبني على السبعة حتى يصل سبعين جميعا. لان السنة في الطواف - [00:26:51](#)

ان يتبع كل سبع ركعتين. لانه لا يرى المواصلة يعني سبعة اشواط ثم سبعة اشواط مع بعض. يرى ان كل ان يصلي بعدها ركعتين ولهذا قال انه اذا اذا سهى وطاف آ ثامنا وتاسعا فانه يبقى ويصلي ركعتين - [00:27:18](#)
لانهما يرى ان الانسان يأتي بسبعة ثم بسبعة. نعم قال مالك ومن شك في طوافه بعد ما يركع ركعتي الطواف فليعد فليسلم طوافه على اليقين. ثم ليعيد ركعتين لانه لا صلاة لا صلاة لطواف الا بعد اكمال السبع - [00:27:40](#)
نعم لما ذكر هذا الاثر عن مالك رحمه الله انه اذا اذا طاف ثم صلى ركعتين شك انه انه يعني بقي عليه فانه يرجع ويكمل ويأتي ويأتي بالركعتين بعد الكمال يأتي - [00:28:05](#)

هذا ان كان غير مؤسس اما ان كان مؤسس فلا يلتفت الى الى شكه لكن اذا تحقق وكان متحقق بانه غلب على ظنه انه ناقص فانه يرجع ويكمل ويصلي ركعتين بعد بعد التكبير - [00:28:25](#)

واما الركعتان التي حصلت في اثنائه لا لا يرتد بها لانها ما جاءت بعد اتمام سبعة اشواط. نعم قال مالك ومن اصابه شيء ينقض وضوءه وهو يطوف بالبيت او يسعى بين الصفا والمروة او بين ذلك - [00:28:43](#)
انه من اصابه ذلك وقد طاف بعد الطواف او كله ولم يركع ركعتي الطواف فانه يتوضأ ويستأنف الطواف والركعتين ثم ذكر هذا الاثر عن مالك رحمه الله ان الانسان يعني اذا اذا طالما اصابه شيء ينقض - [00:29:02](#)

ينقضه ويطوف يعني حصل له حدث يعني في اثناء الطواف فانه يقطع الطواف ويتوضأ ثم يستأنف الطواف لان لانه يعني لابد ان يكون الانسان في حال طوافه على طهارة فاذا انتقض وضوءه انتقض وضوءه في اثناء الصلاة فانه يقطع طوافه ويتوضأ ثم يستأنف الطواف من جديد ولا يبني على - [00:29:25](#)

الاشواط التي فعلها قبل ذلك هذا هذا فيما يتعلق بالطواف. نعم او يسعى بين الصفا والمروة او بين ذلك نعم. فانه نعم فانه من اصابه ذلك وقد طاف باب الطواف او كله ولم يركع ركعتي الطواف فانه يتوضأ ويستأنف الطواف والركعتين - [00:29:51](#)
نعم واما السعي بين الصفا والمروة فانه لا يقطع ذلك عليه ما اصابه من انتقاض وضوءه. ولا يدخل السعي الا وهو طاهر بوضوء ثم ذكر ان يختلف عن الطواف لان السعي لا يشرب له الطهارة - [00:30:17](#)

فلو احدث فلو احدث في اثناء السعي فانه يواصل لو احدث في اثناء السعي فانه يواصل وكذلك وكذلك المرأة يعني اذا كانت اذا كان طائف الطواف وبقي عليها السعي فانها تسعى - [00:30:37](#)
وهي غير طاهرة لانه لا يشترط لها الطهارة. لكن الذي ينبغي للانسان ان يكون على طهارة وان يدخل الانسان على طهارة يعني يعني ما ينبغي له انه يعني يدخل في السعي وهو على غير طهارة - [00:30:53](#)

لكنه اذا حصل عدد يواصل ما يؤثر ولو سعى علينا طهارة لسعيه صحيح نعم قال رحمه الله تعالى الصلاة بعد الصبح وبعد العصر في الطواف. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - [00:31:09](#)
وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. سلمكم الله الصواب وفقكم للحق نفعا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله - [00:31:27](#)
فالا انت نستغفرك ونتوب اليك - [00:31:46](#)